

## ما هو سن اليتيم شرعا؟ | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

هو سؤال عن السن التي تزول بها صفة اليتيم. وهل يطلق على هذا اللفظ لفظ اليتيم تجري احكامه على من فقد والدته وهو دون سن البلوغ؟ اليتيم في الشرع هو الذي اه فقد والده - [00:00:00](#)

وهو لم يبلغ بعد. هذا يسمى يتيم. وان كانت امه موجودة اليتيم هو الذي فقد والده قبل سن الاحتلال وشن الاحتلام هي السن التي يبلغ فيها الرجل وتبلغ فيها المرأة والمرأة تبلغ بغير الاحتلام ايضا تبلغ بالحيض وعادة ما يكون قبل - [00:00:22](#)

الاحتلام فمن بلغ فليس يتيما من بلغ فليس يتيما ولكن في الاثر والحديث المشهور لا يتم بعد بعد احتلام لا يتم بعد احتلام فالذي بلغ اصبح رجلا واصبحت امرأة فهو مكلف وهي مكلفة فلا يكون يتيما ولا يأخذ احكام اليتامى والله اعلم - [00:00:42](#)

من ماتت والدته هل الناس يسمونه يتيم لكن هو في الحقيقة لا يعد يتيما انما اليتيم هو الذي مات ابوه هو الذي مات ابوه العرب يسمونه من فانت امه عجيا. يسمونه العجي. مهم. ويسمون من مات والداه اللطيم - [00:01:09](#)

لانه كانه يلطم على الخدين فقد امه ولذلك العرف حتى من ماتت امه يقولون انه يأتي لكن لان الاب هو المسؤول عن الابن وهو الذي ينفق عليه وهو الذي يربيه فهو الذي اذا مات صار يتيما. واما في الحيوان العكس - [00:01:31](#)

الحيوان اذا ماتت امه سمي يتيما لان الام هي التي تقوم عليه الام هي التي تقوم عليه بالنسبة للحيوانات اما بني ادم فاليتيم هو الذي فقد والده وهذا في عرف الشرع والله اعلم - [00:01:51](#)